

واستقبال القبلة وجعل رأس الجنازة الى يمين المصلي وليس لها من شرطها ولا يجوز
التباعد عن الجنازة كثيرا ولا يصح على الميت الا بعد تعجيله وتكفينه فان لم يكن له كفون جعل
في القبر وسرت غروره وصلى عليه بعد ذلك وسنن القلوع ان يقف امام عند وسط
الرجل وصدر المرأة وان اقتضا جعل الرجل على امام والمرأة وراءه ويجعل صدرها
محاذا لها لو سطر يقف امام موقف الغضبية ولو كان طفلا جعل من وراء المرأة وان يكون
المصلي متطهرا ويضع عليه ويرفع يديه اول تكبير اجماعا وفي البوابة على المظهر ويستحب
عقب رابعه ان يدعو له ان كان مؤمنا وعليه ان كان منافقا وبعاء المتضعفين
ان كان كذلك وان جعله سأل الله ان يحشره مع من يولاه وان كان طغاسا سأل الله ان
يجعله مصليا الى ربه شافعا فيه واذا فرغ من القلوع وقف موقفه حتى ترفع الجنازة وان
يصل على الجنازة في المواضع المعتادة ولو صلى في المساجد جاز ويكره القلوع على الجنازة
مرتين مسكنا كل حمل والى من ادركه الامام في اثناء القلوع تابعه فاذا فرغ اتم ما يقف
عليه ولو رقت الجنازة او دفنت لم يمسها ولو على القبر الثانية اذا سبق الامام بكبيرة او اذ
استحل اعدتها مع الامام الثالثة يجوز ان يصلي على العبد لم يصلي عليه لم يصلي بعد
ذلك الرابعة الاوقات كلها صلح الجنازة الا عند قبضه فريضة حاضرة وتوحيه
على الميت مع سعة الوقت قدمت القلوع على الجنازة اذا صلح جثاثة ثم حضر اخرى
كان مخيرا ان شاء استأنف الصلوة عليها وان شاء اتم الاولى على الاول واستأنف على
الثاني افضل الجنازة الصلوة الموعودات وهي تسمان النوافل اليومية وقد ذكرناها
وما عدا ذلك فهو يتعمم ستة فتمز لا يحقق وقابعت وهذا التعميم غير انما ذكر منه
مهمته وهو صلوات الاول صلوة الاستسقاء وهي تحية عند غزوا الامنا وفوقها المطا
وكيفيةها مثل كيفية صلح العيدين غير انه يجعل مواضع الفنون في العيد استعظام الله
وسؤاله الرحمة بارسال القيت ويجوز من الاذعية ما تبصره والافيقل ما نقل في احكام
اهل البيت عليهم السلام ومسنونات هذه الصلوة ان يصوم الناس ثلاثة ايام ويكون

خروجهم

ويكون خروجهم في اليوم الثالث ويستحب ان يكون ذلك الثالث الاثنين فاذا بقيت فاجتمع وان
يخرجوا الى الصحراء حفاة على سكينه ووقار ولا يصلون في المساجد وان يخرجوا مع الامم التي يوع
والاطفال والمعجزة ولا يخرجوا ذميا ويفرقوا بين الاطفال والتمهاتهم فاذا فرغ الامام من صلوة
حول رده ثم استقبل القبلة وكبر مائة مرة واهاها صوته يسبح اليه من ذلك ويهلل عن يمينه مثل
واستقبل الناس وسجد الله مائة مرة وهم يتابعونه في كل ذلك ثم يخطب في صلوة فانه يخطب
الاجابة كوالخروج حتى تدرهم الرحمة وكان جرحه من القلوع عند قلة المطا فانها يخرج عن
جفاف العيون والاباء الثالث صلوة الاستسقاء وصلوة الحاج وصلوة المنكر وصلوة الرهبان
ومنها ما يختص بزمان معين وهي صلوات الاول ثمانية عشر شهر رمضان والاشهر في الرباط
استحبابها ثلث ركعة في شهر رمضان زيادة على النوافل المرسية يصلي في كل ليلة عشرين ركعة
ثمانية عشر للمغرب اثنى عشر ركعة بعد العشاء على الظهر وفي كل ليلة من العشر الاخرى ثلثين
على الترتيب المذكور وفي ليل الافراد الثلث كل ليلة مائة ركعة وروي انه يقصر في ليل الافراد
على ما يجب فيبقى عليه ثمانون يصلي في كل عشرة ركعات يصلح على فاجعة ويجمع عليهم وفي آخر
عشرين يصلح على عيسى في عشرين تلك الجمع من صلوة فاجعة على ايام وصلوة امير المؤمنين
اربع ركعات يتشهد بين ركعتين بقراءة كل صلاة ركعة الحمد مرة وتعين مرة قبلها مرة احد صلح
فاطمة ركعتان بقراءة الركعة الاولى الحمد والعدد مائة مرة وفي الثانية الحمد مرة وسورة التوبة
مرة وصلح جعفر اربع ركعات بتسليمتين يقرأ في الاولى الحمد واذ ارزالت ثم قرأ في الثانية
سبحان الله والحمد لله والذال الله والذال الله والذال الله والذال الله والذال الله والذال الله والذال الله
لاسه وفي سجوده وبعد ركعة سجدة ثانيا وبعد الركعة يكون في كل ركعة تسعة وتسعون مرة ويقرأ
في الثانية على العاويث في الثالثة اذ جاء نصر الله والفتح وفي الرابعة قل هو الله احد ويستحب ان يقرأ
في اخر سجود بالذم والحمد فيهما الثالث صلوة ليلة القدر وهي ركعتان يقرأ في الاولى الحمد المدة في
هو الله احد وفي الثانية الحمد وتقرأ هو الله احد مرة وصلح يوم القدر وهو الثاني عشر من ذي
الحجة قبل الزوال بنصف ساعة وصلح ليلة النصف من شعبان وصلح ليلة المبعث يومه